

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥ لسنة ١٩٨١

شأن الموافقة على اتفاقية بين وزارة الدفاع لجمهورية مصر العربية ووزارة
الدفاع التزانية بخصوص تدريب طلبة عسكريين تزانين في مصر الموقعة

بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣

الرئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاقية بين وزارة الدفاع لجمهورية مصر العربية ووزارة الدفاع التزانية
بخصوص تدريب طلبة عسكريين تزانين في مصر الموقعة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣، وذلك مع
التحفظ التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الأول سنة ١٤٠١ (١٣ يناير سنة ١٩٨١)

أنور السادات

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٥ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ١٣ يناير ١٩٨١ بشأن الموافقة على اتفاقية بين وزارة الدفاع لجمهورية مصر العربية ووزارة الدفاع التونسية بخصوص تدريب طلبة عسكريين تونانيين في مصر الموقعة بتاريخ ٣/١١/١٩٨٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤/٣/١٩٨١ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية بين وزارة الدفاع لجمهورية مصر العربية ووزارة الدفاع التونسية بخصوص تدريب طلبة عسكريين تونانيين في مصر الموقعة بتاريخ ٣/١١/١٩٨٠ .

يعمل بها اعتباراً من تاريخ التوقيع ما

د . بطرس بطرس غالى